

الشروط والأحكام صندوق نمو للطروحات الأولية

NOMW IPO Fund

(صندوق استثمار عام برأس مال مفتوح مسجل بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية)

١٤٣٦/٠٨/١٤ هـ

٢٠١٥/٠٦/٠١ م

تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق نمو للطروحات الأولية طرحاً عاماً

مدير الصندوق

نمو المالية



تم اعداد هذه الشروط والأحكام وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرار المجلس رقم ٢٠١٩-٢٠٠٦ وتاريخ ١٤٢٧/١٢/٣ هـ بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ

إشعار هام للمستثمرين

هذا المستند ("الشروط والأحكام") يتضمن شروط وأحكام صندوق نمو للطروحات الأولية ("الصندوق")، وهو صندوق استثمار عام برأس مال مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية مؤسس في المملكة العربية السعودية ("السعودية" أو "المملكة") لغرض تقديم نمو في رأس المال من خلال الاستثمار مبدئياً في الطروحات الأولية للشركات المدرجة حديثاً في سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول")، وكذلك في أسهم الشركات الأخرى المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" خلال السنوات الثلاث الأخيرة والمتوافقة مع المعايير الشرعية.

تتم إدارة الصندوق من قبل شركة نمو المالية للاستشارات المالية ش.م.م. ("نمو كابيتال" أو "مدير الصندوق")، وهي شركة سعودية مساهمة مغلقة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بموجب الرقم ٣٧-١٣١٧٢، وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية طبقاً لقرارها رقم ٢١٩-١-٢٠٠٦ بتاريخ ١٤٢٧/١٢/٣ هـ (الموافق ٢٠٠٦/١٢/٢٤ م) بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ بتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ.

لا تتحمل هيئة السوق المالية المسؤولية تجاه المعلومات في هذه الشروط والأحكام. ولا تقدم أي تعهدات فيما يتعلق بصحة وإكتمال تلك المعلومات، وتعلن إخلاء مسؤوليتها من أي التزام مهما كان عن أي خسارة يمكن أن تنشأ عن الاعتماد على ما ورد في محتويات هذه الشروط والأحكام أو عن أي جزء منها. المشتريين المحتملين لوحدات الصندوق المعروضة هنا عليهم القيام بواجب التحري والبحث اللازمين قبل اتخاذ قرار الاستثمار بالصندوق.

تم إعداد الشروط والأحكام الماثلة من قبل شركة نمو كابيتال. وبموجبه تتحمل شركة نمو كابيتال المسؤولية الكاملة عن صحة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام وتؤكد على أنه، وبعد إجراء جميع التحريات المناسبة والمعقولة وبحسب علمها واعتقادها، لا توجد أية حقائق أخرى سيؤدي الإغفال عن ذكرها إلى جعل أي بيان من البيانات الواردة في هذه المذكرة مضللاً. ولا تتحمل هيئة السوق المالية المسؤولية تجاه المعلومات في هذه الشروط والأحكام.

على المستثمرين الراغبين في الاستثمار في الصندوق ألا يعاملوا هذه الشروط والأحكام ومحتوياتها على أنها استشارة استثمارية أو ضريبية أو زكوية أو قانونية. على جميع المستثمرين الراغبين في الاستثمار إجراء تحرياتهم وتقييمهم الخاص لفرصة الاستثمار في الصندوق، بما في ذلك ميزات ومخاطر ذلك الاستثمار. ننصح المستثمرين بالتشاور مع مستشاريهم المهنيين الخاصين و/أو وسطاء الأوراق المالية و/أو مستشاري الضرائب و/أو مديري البنوك و/أو المستشارين القانونيين و/أو المحاسبين بخصوص شراء وامتلاك والتصرف في وحدات هذا الصندوق.

يجب على أي شخص يرغب في الاستثمار قراءة الشروط والأحكام بعناية قبل اتخاذ أي قرار استثمار بخصوص هذا الصندوق. وبما أن الاستثمار في هذا الصندوق مصنف على أنه استثمار ذو مخاطر عالية، يرجى الاطلاع على البند ١٠ من الشروط والأحكام هذه بعنوان "المخاطر الرئيسية".

الصندوق ليس كياناً قانونياً مستقلاً منفصلاً عن مدير الصندوق. ومع ذلك فإن شركة نمو كابيتال ملتزمة بفصل أصول الصندوق عن أصولها الخاصة.

الأطراف الرئيسية

<p>شركة نمو المالية للاستشارات المالية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١٣١٧٢-٣٧) صندوق بريد: ٩٢٣٥٠ الرمز البريدي ١١٦٥٣ الرياض المملكة العربية السعودية هاتف: +٩٦٦١١٤٩٤٢٤٤٤ فاكس: +٩٦٦١١٤٩٤٢٦٦ www.nomwcapital.com.sa</p>	<p>مدير الصندوق</p> 
<p>شركة نمو المالية للاستشارات المالية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١٣١٧٢-٣٧) صندوق بريد: ٩٢٣٥٠ الرمز البريدي ١١٦٥٣ الرياض المملكة العربية السعودية هاتف: +٩٦٦١١٤٩٤٢٤٤٤ فاكس: +٩٦٦١١٤٩٤٢٦٦ www.nomwcapital.com.sa</p>	<p>أمين الحفظ والمدير الإداري</p> 
<p>إرنست أند يونغ طريق الملك فهد - برج الفيصلية، الطابق ١٤ ص.ب. ٢٧٣٢ الرمز البريدي ١١٤٦١ المملكة العربية السعودية، الرياض هاتف: +٩٦٦١١٢١٥٩٤٤٩ فاكس: +٩٦٦١١٢٧٣٤٧٣٠</p>	<p>المراجع الخارجي</p> 
<p>أيديال ريتينغ صندوق البريد ٣٠١٥٢٢ الرياض ١١٣٧٢ المملكة العربية السعودية هاتف: +٩٦٦٥٠٦٣٦٢٥٦٣ www.idealratings.com</p>	<p>المؤشر الإسترشادي</p> 
<p>دار المراجعة الشرعية ص ب ٢٠١٥١ المنامة مملكة البحرين هاتف: +٩٧٣١٧٢١٥٨٩٨</p>	<p>المراجع الشرعي</p> 

www.shariyah.com

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق نمو للطروحات الأولية
مدير الصندوق	شركة نمو المالية للاستشارات المالية
عملة الصندوق	الريال السعودي
طبيعة الصندوق	مفتوح
سعر الوحدة عند بداية الطرح	١٠ ريال سعودي
مستوى المخاطر	مرتفع (الرجوع للفقرة ١٠ الخاصة بالمخاطر)
أهداف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تحقيق نمو في رأس المال بشكل رئيسي من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية في السعودية وكذلك في أسهم الشركات الأخرى المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" خلال السنوات الثلاث السابقة والمطابقة مع المعايير الشرعية
مؤشر قياس الأداء	مؤشر آيديال ريتينق للطروحات الأولية (IdealRatings IPO Shariah Index في سوق الأسهم السعودية).
فترة الطرح	يبدأ قبول الإشتراكات من تاريخ ١٤٣٦/١٠/٠٧ هـ الموافق ٢٠١٥/٠٧/٢٣ م وحتى تاريخ ١٤٣٦/١٠/١٤ هـ الموافق ٢٠١٥/٠٧/٣٠ م
الحد الأدنى للاشتراك المبدئي	١٠,٠٠٠ ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي والاسترداد	١٠,٠٠٠ ريال سعودي
الحد الأدنى لرصيد الاستثمار المحتفظ به	١٠,٠٠٠ ريال سعودي

أي يوم عمل (من الأحد حتى الخميس) باستثناء أيام العطل الرسمية للمملكة العربية السعودية	أيام قبول الاشتراكات والاستردادات (يوم العمل)
يومي الإثنين والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية حيث يتم التقويم في يوم العمل التالي.	أيام التقويم والتعامل
يوم العمل التالي ليوم التقويم والتعامل	يوم الإعلان
قبل الساعة ١٢:٣٠ ظهراً ليوم العمل السابق ليوم التعامل والتقويم	الموعد النهائي لاستلام طلبات الإشتراك
قبل الساعة ١٢:٣٠ ظهراً ليوم العمل السابق ليوم التعامل والتقويم	الموعد النهائي لاستلام طلبات الإسترداد
قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد	دفع قيمة الوحدات المستردة
١% من مبلغ الإسترداد في حال طلب استرداد الوحدات خلال ٣٠ يوماً من مبلغ الإشتراك مباشرة	رسوم الاسترداد المبكر
بعد أعلى ١,٥٠% من قيمة الإشتراك الأولي والإضافي	رسوم لإشتراك
١,٥٠% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب يومياً وتُدفع بشكل ربع سنوي	أتعاب إدارة
٠,٢٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً وتُدفع بشكل ربع سنوي	رسوم أمين الحفظ
٣٠٠٠ ريال سعودي للعضو المستقل عن كل اجتماع مجلس إدارة وتُدفع بعد الاجتماع	تعويضات مجلس إدارة الصندوق
٤٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً	أتعاب المراجع الخارجي

يتحمل الصندوق جميع رسوم ومصاريف التعامل وعمولات الوساطة التي يتم إنفاقها خلال عمليات شراء وبيع الأوراق المالية	مصاريف التعامل
٢٨,١٢٥ ريال سعودي تدفع سنوياً	رسوم احتساب مؤشر/معيان الأداء
يكون الصندوق مسؤولاً عن نفقاته الإدارية والمهنية والتشغيلية الأخرى، والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) أتعاب المحاسب القانوني وأتعاب أعضاء اللجنة الشرعية وأتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية، مع مراعاة حد أقصى سنويا وقدره ٢٠٠,٠٠٠ ريال سعودي. يستثنى من الحد الأقصى المذكور أتعاب الإدارة ورسوم أمين الحفظ ورسوم المدير الإداري للصندوق وأية رسوم مصاحبة للاقتراض	نفقات أخرى
لن يكون الصندوق مسؤولاً عن حساب أو دفع الضريبة أو الزكاة لأجل أو نيابة عن المستثمرين وإنما يكون كل مستثمر مسؤولاً عن سداد ضرائبه وزكاته الخاصة إن وجدت	الضريبة والدخل
الشيخ محمد أحمد السلطان – عضو اللجنة الشرعية الشيخ صلاح بن فهد الشلهوب – عضو اللجنة الشرعية	اللجنة الشرعية
الدكتور عبدالرحمن بن خليل تلفت – رئيس مجلس الإدارة الدكتور نبيه بن عبدالرحمن الجبر – عضو الأستاذ موسى يوسف موسى – عضو الأستاذ خالد بن عبدالرحمن الدهام – عضو مستقل الأستاذ معاذ بن عبدالرحمن الحسيني – عضو مستقل	مجلس إدارة الصندوق
المجموعة المالية هيرميس السعودية	مدير الصندوق من الباطن
ارنست اند يونغ	المراجع الخارجي
شركة نمو المالية للاستشارات المالية	المدير الإداري وأمين الحفظ

جدول المحتويات

٥	ملخص الصندوق.....
١٠	قائمة المصطلحات:
١٣	شروط وأحكام الصندوق.....
١٣	١. إسم صندوق الإستثمار
١٣	٢. عنوان مدير الصندوق.....
١٣	٣. تاريخ بدء الصندوق.....
١٣	٤. الهيئة المنظمة.....
١٣	٥. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق أو آخر تحديث لها.....
١٣	٦. الاشتراك.....
١٤	٧. عملة الصندوق.....
١٤	٨. أهداف صندوق الاستثمار.....
١٤	٩. استراتيجيات الاستثمار الرئيسية.....
١٧	١٠. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق.....
٢٢	١١. الرسوم والمصاريف.....
٢٢	١٢. مصاريف التعامل.....
٢٢	١٣. التصفية وتعيين مصف.....
٢٣	١٤. مجلس إدارة الصندوق.....
٢٥	١٥. مدير الصندوق.....
٢٧	١٦. أمين الحفظ.....
٢٧	١٧. مراجع الحسابات.....
٢٨	١٨. القوائم المالية السنوية المراجعة.....
٢٨	١٩. خصائص الوحدات.....
٢٨	٢٠. معلومات أخرى.....
٢٨	٢١. صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية.....
٢٩	٢٢. صناديق الاستثمار العالمية.....
٢٩	٢٣. الطرح الأولي.....
٢٩	٢٤. استثمار مدير الصندوق في الصندوق.....
٣٠	٢٥. إجراءات الاشتراك والاسترداد.....
٣٢	٢٦. تفويض أصول صندوق الاستثمار.....

٣٣	٢٧	رسوم الاسترداد المبكر.
٣٣	٢٨	إنهاء الصندوق.
٣٤	٢٩	رفع التقارير لمالكي الوحدات.
٣٤	٣٠	تضارب المصالح.
٣٤	٣١	سياسات حقوق التصويت.
٣٤	٣٢	تعديل شروط وأحكام الصندوق.
٣٥	٣٣	إجراءات الشكاوى.
٣٥	٣٤	النظام المطبق.
٣٦	٣٥	الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار.
٣٦	٣٦	ملخص الإفصاح المالي.

قائمة المصطلحات

سيكون للمصطلحات الآتية المعاني المبينة إزاء كل واحدة منها:

صندوق نمو للطروحات الأولية	الصندوق
برنامج استثماري مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمشاركين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة	صندوق استثماري
شركة نمو المالية للاستشارات المالية وهو شخص مرخص له بممارسة أعمال إدارة صناديق الاستثمار بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم ١٣١٧٢-٣٧	مدير الصندوق
طرف ثالث يتعاقد معه مدير الصندوق بموجب عقد وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، ويكون مسؤولاً نيابة عن مدير الصندوق عن القرارات الاستثمارية لجميع أو أي جزء من صندوق الاستثمار الخاضع لإدارة مدير الصندوق	مدير الصندوق من الباطن
شركة نمو المالية للاستشارات المالية وهو شخص مرخص له بممارسة أعمال إدارة صناديق الاستثمار بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم ١٣١٧٢-٣٧	المدير الإداري
تعني هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن ان يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.	"هيئة السوق المالية" أو "الهيئة" أو "المنظم"
الوحدة الاستثمارية التي تمنح المستثمر حق المشاركة في ملكية الانتفاع في أصول وعوائد الصندوق على أساس نسبي وفقاً لعدد الوحدات الاستثمارية التي يمتلكها.	الوحدة
النظام الآلي لتداول الأسهم السعودية	تداول
الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق ويشار لهم مجتمعين بـ "المشاركين"	المشارك (مالك الوحدات)
يعني نموذج الطلب، الصادر بالصيغة التي يحددها مدير الصندوق، الذي يقدمه المستثمر الراغب بامتلاك وحدات في الصندوق.	نموذج الإشتراك
يوم العمل الرسمي لسوق الأسهم السعودية في المملكة العربية السعودية	يوم العمل
كل يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية لسوق الأسهم السعودية	أيام قبول طلبات الإشتراك والاسترداد
أي يوم يتم فيه شراء واسترداد وحدات صندوق الاستثمار	يوم التعامل
اليوم الذي يتم فيه تقويم سعر صافي الوحدة، وسيكون يومي الاثنين والأربعاء	يوم التقويم
العقد بين مدير الصندوق والمشاركين والذي يحتوي على البيانات والأحكام المطلوبة وفقاً لأحكام المادة (١٥) من لائحة صناديق الاستثمار، ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات.	الشروط والأحكام
مجلس يعين مدير الصندوق أعضائه بموجب لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية لمراقبة أعمال مدير الصندوق	مجلس إدارة الصندوق
عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق ليس موظفاً ولا عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ الصندوق كما أنه ليس لديه علاقة جوهرية أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق وينطبق عليه تعريف عضو مجلس إدارة مستقل حسب قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية	العضو المستقل
المملكة العربية السعودية	المملكة
الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، سلطنة عُمان، دولة قطر، دولة الكويت.	دول الخليج

الظروف الاستثنائية	حالة الأزمات الاقتصادية الحادة (كالكساد الاقتصادي) أو الأزمات السياسية (كالحروب) أو الكوارث الطبيعية (كالزلازل) أو الحالات التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم
المعايير الشرعية	المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية لاستثمارات الصندوق والموضحة في الملحق رقم (١) من الشروط والأحكام
بناء سجل الأوامر	عرض الشركة على المؤسسات المكننة لمعرفة حجم الطلب على الأسهم المطروحة من هذه المؤسسات وبناء عليه تحديد سعر الاكتتاب
الطروحات الأولية	الطروحات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرْحاً عاماً للاكتتاب لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق عملية بناء سجل الأوامر.
أدوات أسواق النقد	المراجحات وعقود تمويل التجارة والأوراق المالية قصيرة الأجل والتي تتسم بسيولتها العالية وقلّة المخاطر والمتوافقة مع المعايير الشرعية
صناديق أسواق النقد	صندوق استثمار هدفه الوحيد الاستثمار في الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل والمراجحات وعقود تمويل التجارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار
المرابحة	هي عبارة عن اتفاقية بين البائع والمشتري، حيث يقوم البائع بالحصول على السلعة وتسليمها للمشتري بناءً على سعر متفق عليه بينهما. وهكذا فإن البائع يعمل كطرف ممول يوفر التمويل. ويتم الدفع عادة عن طريق نظام الأقساط أو في صورة مجملة لاحقاً.
صافي قيمة الأصول	هي القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول لصندوق الإستثمار مخصوم منها الخصوم.
صناديق استثمار أخرى	صناديق الاستثمار ذات استراتيجية استثمار مماثلة وهدفها الرئيسي الاستثمار في الطروحات الأولية و حقوق الأولوية و الشركات التي لم يمض على إدارتها ٣ سنوات.
حقوق الأولوية	هي أوراق مالية قابلة للتداول، تعطي حاملها أحقية الاكتتاب في الأسهم الجديدة المطروحة عند اعتماد زيادة رأس المال، وتعتبر هذه الأوراق حق مكتسب لجميع المساهمين المقيدين في سجلات الشركة نهاية يوم انعقاد الجمعية العامة الغير عادية. ويعطي كل حق لحامله أحقية الاكتتاب بسهم واحد جديد/ وذلك بسعر الطرح.
حقوق الأولوية المتبقية	هي الأسهم المطروحة المتبقية للاكتتاب والتي لم يكتتب بها المساهمين المقيدين، والنتيجة من زيادة رأس مال الشركة المصدرة.
التحليل الكمي	تحليل المؤشرات المالية للشركة مثل نسب الربحية والسيولة والديون وهي تقيس مدى كفاءة الشركة في استخدام الأموال وإدارتها وقدرتها على تحقيق الأرباح
التحليل النوعي	تحليل المؤشرات غير المالية مثل كفاءة إدارة الشركة وحجم المنافسة والأوضاع الاقتصادية
الإدارة النشطة	ترتكز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لإجراء عمليات المسح الأولي من قبل فريق المحللين الماليين لدى مدير الصندوق بالباطن والوصول إلى قائمة الشركات التي ستخضع إلى التحليلات الكمية والنوعية. كما سيتم الأخذ بالاعتبار حركة الأسهم خلال الفترة الأولى من الإدراج ومقارنة مؤشراتنا المالية بمؤشرات القطاع والسوق، ودراسة سلوك حركة الأسهم المدرجة حديثاً في الفترات السابقة ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية
الشركات الصغيرة والمتوسطة	هي الشركات التي تكون قيمتها السوقية أقل من ١٥ مليار ريال سعودي

<p>مؤشر استرشادي يستدل من خلاله على أداء أسهم الشركات المدرجة حديثاً في سوق الأسهم السعودية ولم يمض على إدراجها ثلاث سنوات والتي تتوافق مع المعايير الشرعية المحددة من قبل اللجنة الشرعية في شركة نمو المالية للاستشارات المالية. ويتم احتساب المؤشر بناءً على الأسهم الحرة للشركات. كما سيتم احتساب وزن الشركة في المؤشر تزامناً مع أول يوم إدراج لها في السوق في حال كان الطرح مخصص (كلياً أو جزئياً) لصناديق الاستثمار، أما بقية الطروحات الموجهة للجمهور بالكامل فتحتسب بالمؤشر عند احتسابها في مؤشر TASI.</p> <p>وسيكون هناك مراجعة للمؤشر كل ستة أشهر لتطبيق شرط عدم تجاوز الشركة ثلاث سنوات في السوق، مع الالتزام بوجود عدد أدنى من الشركات في المؤشر لا يقل عن عشر شركات. ولا يسمح لأي شركة بأن يتجاوز وزنها في المؤشر أكثر من (١٥%) بحيث يتم توزيع أية نسب تزيد عن (١٥%) على باقي الشركات في المؤشر، ويمكن الحصول على معلومات عن المؤشر عن طريق التواصل مباشرة مع مدير الصندوق. وسيلتزم مدير الصندوق بدوره على وضع ملخص أداء المؤشر على موقع الشركة الإلكتروني www.nomwcapital.com.sa</p>	<p>مؤشر آيديال ريتنق للطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية</p>
<p>الوكالات التي تقوم بقياس قدرة الجهة المقترضة على الوفاء بالتزاماتها في مواجهة المقرضين أو بمعنى آخر مخاطر عدم سداد المقترض والوفاء بالتزاماته للمقرض مثل ستاندر أند بورز وموديز ووكالة فيتش</p>	<p>وكالات التصنيف الإنتماني</p>

شروط وأحكام الصندوق

١. اسم صندوق الإستثمار
١,١. اسم الصندوق هو " صندوق نمو للطروحات الأولية".
١,٢. اسم الصندوق باللغة الإنجليزية "NOMW IPO Fund".
٢. عنوان مدير الصندوق
٢,١. عنوان المكتب الرئيسي لشركة نمو المالية للاستشارات المالية هو: المملكة العربية السعودية، الرياض. شارع العليا العام، ص.ب. ٩٢٣٥٠ الرمز البريدي ١١٦٥٣ الرياض
هاتف: +966 (11) 4942444
فاكس: +966 (11) 4944266
الموقع الإلكتروني: www.nomwcapital.com.sa
٣. تاريخ بدء الصندوق
٣,١. بدء الصندوق قبول الاشتراكات بتاريخ ١٤٣٦/١٠/٠٧ هـ الموافق ٢٠١٥/٠٧/٢٣ م وبدء التشغيل بتاريخ ١٤٣٦/١٠/١٧ هـ الموافق ٢٠١٥/٠٨/٠٢ م
٤. الهيئة المنظمة
٤,١. مدير الصندوق هو شركة نمو المالية للاستشارات المالية "نمو كابيتال" وهي شركة مساهمة سعودية مقفلة بسجل تجاري رقم ١٠١٠٤٠٤٨٧٠ مرخصة من هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ بتاريخ ١٤٢٤/٢/٦ هـ الموافق ٣١ يوليو ٢٠٠٣ م بموجب الترخيص رقم (٣٧-١٣١٧٢). نمو كابيتال تحمل تراخيص هيئة السوق المالية لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل، والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الإستثمار، وإدارة محافظ العملاء والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية.
٤,٢. تعتبر هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية هي الهيئة المنظمة لعمل السوق المالية السعودية والمسؤولة عن تنظيم تأسيس الصناديق الإستثمارية وجميع الأنشطة المرتبطة بها في المملكة.
٥. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق أو آخر تحديث لها
صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ١٤٣٦/٠٨/١٤ هـ الموافق ٢٠١٥/٠٦/٠١ م وهي صالحة حتى تاريخه
٦. الاشتراك
٦,١. الحد الأدنى للاشتراك المبدئي هو (١٠,٠٠٠ ريال سعودي) مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي فقط لكل مستثمر.

٦,٢. الحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو (١٠,٠٠٠ ريال سعودي) مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي فقط.

٦,٣. يشترط على المستثمر الاحتفاظ بمبلغ (١٠,٠٠٠ ريال سعودي) مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي فقط كحد أدنى للرصيد في الصندوق في حال قام المستثمر بعملية استرداد. ويحق لمدير الصندوق تصفية حساب المشترك في حال عدم الاحتفاظ بالحد الأدنى من الرصيد.

٧. عملة الصندوق

٧,١. الوحدة النقدية لتعاملات الصندوق هي الريال السعودي فقط. وإذا تم سداد قيمة الوحدات بعملة خلاف الريال السعودي فسوف يتم تحويل عملة السداد إلى الريال السعودي بسعر الصرف السائد لدى البنك المستلم في ذلك الوقت.

٧,٢. أي فروقات في اسعار الصرف السائدة يتحملها المستثمر وحدة بدون أي التزام من مدير الصندوق.

٨. أهداف صندوق الاستثمار

صندوق نمو للطروحات الأولية هو صندوق استثمار مفتوح المدة متوافق مع المعايير الشرعية و يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط و الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية و حقوق الأولوية في المملكة العربية السعودية وكذلك الاستثمار في أسهم الشركات الأخرى المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية" تداول" خلال السنوات الثلاث الأخيرة. لن يقوم الصندوق بتوزيع الأرباح التي يحصل عليها عن طريق التوزيعات النقدية أو الأرباح الرأسمالية المحققة على المستثمرين وسيقوم الصندوق بإعادة استثمار جميع أرباحه و عوائده في الصندوق.

ويهدف الصندوق إلى تحقيق عائدات تتجاوز تلك التي يحققها المؤشر الاسترشادي للصندوق وهو (مؤشر أيديال ريتنق للطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية). و يمكن للمستثمر الحصول على أداء المؤشر و الصندوق من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.nomwcapital.com.sa

٩. استراتيجيات الاستثمار الرئيسية

٩,١. يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الطروحات الأولية وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية و حقوق الأولوية المتداولة في سوق الأسهم السعودية و المتوافقة مع المعايير الشرعية. علماً بأن مطابقة المجال الاستثماري للمعايير الشرعية يتم تحديثه بشكل ربع سنوي.

٩,٢. ستتركز استثمارات الصندوق في الطروحات الأولية للأسهم وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية و حقوق الأولوية المتداولة في سوق الأسهم السعودي و الشركات الصغيرة و المتوسطة و المتوافقة مع المعايير الشرعية. ويستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته و تعتمد استراتيجية توزيع أوزان الاستثمارات على حسب المجالات الاستثمارية المتاحة من حيث توفر الاكتتابات في السوق أو مستوى التقييم الحالي في

السوق لأسهم الشركات المدرجة والتي لم يمض على إدراجها ثلاثة سنوات وبناءً على رؤية مدير الصندوق.

نوع الأصول	الحد الأدنى	الحد الأعلى
النقد	٠%	٨٠%
الطروحات الأولية و الأسهم المدرجة حديثاً و حقوق الأولوية	٢٠%	١٠٠%
أدوات أسواق النقد	٠%	٥٠%
صناديق المراهبة المتوافقة مع المعايير الشرعية	٠%	٥٠%
صناديق استثمارية مماثلة	٠%	٥٠%

وبالإضافة إلى استثمارات الصندوق الأساسية في الطروحات الأولية والشركات التي لم يمض على إدراجها ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية،

- قد يعمد مدير الصندوق وحسب تقديره المطلق، وذلك لأغراض إدارة السيولة، إلى استثمار الفائض النقدي و /أو الاحتفاظ بجزء أو كل سيولة الصندوق في أدوات أسواق النقد مباشرة والمصدرة من جهات سعودية وخليجية وخاضعة لإشراف البنوك المركزية في السعودية ودول الخليج بعملة الريال السعودي على أن لا يتجاوز إجمالي الاستثمار لدى جهة واحدة ١٥% من صافي أصول الصندوق. وسوف يتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني بحد أدنى فئة (BBB) والصادر عن وكالة (S&P) للتصنيف الائتماني، أو ما يعادلها من وكالات التصنيف الائتماني الأخرى فيتش (Fitch) و موديز (Moody's)

- أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المراهبة المطروحة بالريال السعودي طرْحاً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر وتتم عملية المفاضلة ما بين صناديق المراهبة من خلال قياس الأداء التاريخي للصندوق مقارنة بالمخاطر على أن لا يتجاوز إجمالي الاستثمار لدى جهة واحدة ١٥% من صافي أصول الصندوق و

- كما يحق لمدير الصندوق الاستثمار في صناديق استثمارية بالريال السعودي مطروحة طرْحاً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية ومتوافقة مع أهداف الصندوق ومجال استثماره الرئيسي ومتوافقة مع المعايير الشرعية، سواء كانت تدار من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير صندوق ويتم الاختيار ما بين تلك الصناديق وفقاً لمؤشرات الأداء للصندوق وحجمه ومعدل المصاريف.

- ويمكن أن يقوم الصندوق أيضاً بالاستثمار في الشركات الصغيرة إلى المتوسطة المتوافقة مع المعايير الشرعية والمدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" و بحد أعلى ٣٠%.

- يجوز لمدير الصندوق استثمار أكثر من ١٠% من صافي أصول الصندوق في أسهم شركة معينة على ألا يتجاوز ذلك نسبة القيمة السوقية للشركة إلى القيمة السوقية للشركات المتضمنة في المجال الاستثماري، وذلك حسبما يكون عليه الحال بتاريخ اخر يوم تعامل من كل أسبوع.

٩,٣ . سيتبنى مدير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي تركز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لإجراء عمليات المسح الأولي من قبل فريق المحللين الماليين لدى مدير الصندوق بالباطن والوصول إلى قائمة الشركات التي ستخضع إلى التحليلات الكمية والنوعية. كما سيتم الأخذ بالاعتبار حركة الأسهم خلال الفترة الأولى من الإدراج ومقارنة مؤشراتها المالية بمؤشرات القطاع والسوق، ودراسة سلوك حركة الأسهم المدرجة حديثاً في الفترات السابقة ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية.

٩,٤ . لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالفقرة (٩,٢) أعلاه.

٩,٥ . يلتزم الصندوق بالقيود على الاستثمار وفقاً لما ورد في لوائح هيئة السوق المالية وأي تحديثات عليها. كما أن جميع استثمارات الصندوق ستكون وفق المعايير الشرعية. وسيقوم مدير الصندوق بأخذ الموافقة المسبقة على أية استثمارات ولن يحتفظ الصندوق بأية أوراق مالية يتبين عدم توافقها مع المعايير الشرعية. وفي حال امتلاك الصندوق أسهم لم تعد في مجاله الاستثماري على سبيل المثال لا الحصر خروجها من القائمة الشرعية ، سيقوم مدير الصندوق ببيع الأسهم خلال فترة لا تتجاوز ٣٠ يوم تقويمي. ويجوز لمدير الصندوق استثناء أي شركة من مجال الاستثمار بعد إدراجها بشهر واحد إذا كانت قيمتها السوقية أكثر من ٥ مليار سعودي.

٩,٦ . في حالة وجود فرص استثمارية ملائمة في الأسهم بحيث وجدَ مدير الصندوق أن العائد المتوقع من الفرصة الاستثمارية سيكون أعلى من تكلفة التمويل، فإن الصندوق قد يلجأ إلى التمويل بما لا يتجاوز (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة لا تزيد عن سنة، بعد الحصول على الموافقة من قبل مجلس إدارة الصندوق، وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.

٩,٧ . تقتصر استثمارات الصندوق في سوق الأسهم السعودية فقط، باستثناء الودائع والمرابحات الشرعية وأدوات أسواق النقد والتي تشمل المملكة العربية السعودية ودول الخليج.

٩,٨ . يحق لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (٨٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار ذات استيرراتيجية مماثلة لاستراتيجية الصندوق و صناديق المراجعة وأسواق النقد بما يتوافق مع المعايير الشرعية على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق عن (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. وألا تزيد نسبة تملكه في صندوق واحد عن ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يتحمل الصندوق أية رسوم ومصاريف تفرضاها الصناديق المماثلة في حال الاستثمار بها.

٩,٩ . لا يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية.

١٠. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

١٠,١. يصنف الاستثمار في الصندوق بأنه (مرتفع المخاطرة) وهو ملائم فقط للمستثمرين القادرين على فهم واستيعاب المخاطر الاقتصادية لاستثماراتهم في الصندوق دون التعرض لعواقب كبيرة. وتخضع قيمة وحدات الصندوق للتقلب حسب ظروف أسواق الأسهم وأدوات النقد، وحيث ان الصندوق يستثمر أصوله بشكل رئيسي في سوق الأسهم، فإن من أهم المخاطر الرئيسية التي يتعرض لها الصندوق وبالتالي المشتركين في الصندوق هي:

١. **مخاطر السوق:** تتعرض الأسعار في سوق الأسهم السعودي لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن تقديم ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للسوق كما أن الأداء السابق للسوق لا يعكس ما سيحقق في المستقبل. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركات فإن السعر السوقي لأسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات. وهذا قد يكون له تأثيراً سلبياً على أداء الصندوق وسعر وحداته.

٢. **مخاطر اقتصادية:** يرتبط سوق الأسهم بالاقتصاد والمؤشرات الاقتصادية مثل عائدات النفط، والتضخم، وسعر الفائدة وما إلى ذلك. إن أي تذبذب في أسعار النفط، ومعدلات التضخم والفائدة وغيرها يمكن أن تؤثر على النمو الاقتصادي وبالتالي يمتد التأثير على سوق الأسهم مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.

٣. **مخاطر الكوارث الطبيعية:** تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها أثر سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات.

٤. **مخاطر الاعتماد على التصنيف الائتماني:** في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

٥. **مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة:** في حال استثمار الصندوق في أسهم الشركات الصغيرة، فقد يتعرض لمخاطر متعلقة بانخفاض معدل سيولة التداول على تلك الأسهم مقارنة بأسهم الشركات الكبرى كما أن أسعارها أيضاً أكثر تقلباً نظراً لصغر حجمها وبالتالي قد يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في أسعار الأسهم أو انخفاض أحجام التداول عليها.

٦. **مخاطر الأسواق الناشئة:** سوق الأسهم السعودية واحد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه أيضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في أسعار الأسهم أو

زيادة حادة في التضخم أو تباطؤ في الاقتصاد، وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في أسعار الأسهم أو انخفاض أحجام التداول عليهما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

٧. **مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:** تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.

٨. **سجل الأداء المحدود:** كونه صندوق جديد، لا يوجد للصندوق تاريخ تشغيلي يمكن للمستثمرين المتوقعين على أساسه تقويم الأداء المتوقع للصندوق. قد تختلف طبيعة الإستثمارات المستقبلية للصندوق والمخاطر المصاحبة لها بشكل كبير عن تلك الإستثمارات والإستراتيجيات التي قامت بها نمو كابيتال ومدير الصندوق من الباطن في السابق. النتائج السابقة لشركة نمو كابيتال ومدير الصندوق من الباطن لا تمثل بالضرورة مؤشراً على الأداء المستقبلي مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

٩. **مخاطر الاقتراض:** في الحالات التي سيقوم فيها الصندوق بالاقتراض لغرض إدارة الصندوق، قد يتأخر عن سداد المبالغ المقترضة في الوقت المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق مما قد يترتب على هذا التأخير رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداؤه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

١٠. **مخاطر إعادة الاستثمار:** حيث أن الصندوق سيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة، فإن مبالغ التوزيعات قد لا يتم استثمارها بنفس الأسعار التي تم عندها شراء الأسهم من الأساس، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء مما قد يؤثر سلباً على سعر الوحدة.

١١. **الخطر السيادي والسياسي:** قد تتأثر قيمة الصندوق بالتطورات السياسية أو الدبلوماسية وعدم الإستقرار الإجتماعي والتغيرات في السياسات الحكومية وغيرها من التطورات السياسية والإقتصادية التي قد تؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.

١٢. **مخاطر تضارب المصالح:** يزاول مدير الصندوق مجموعة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية وخدمات استشارية، وقد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق. إن أي تضارب في المصالح يحد من قدرة مدير الصندوق على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.

١٣. **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن:** يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين

العاملين لدى مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن، إضافة إلى عوامل أخرى. ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بشأن استمرار أي من هؤلاء الموظفين في وظيفته الحالية أو في العمل لدى مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن. وبالتالي قد يؤثر ذلك على أداء الصندوق بشكل سلبي.

١٤. **مخاطر عدم إيجاد بديل لمدير الصندوق من الباطن:** يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات مدير الصندوق من الباطن، إضافة إلى عوامل أخرى. ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بشأن استمرار مدير الصندوق من الباطن أو إيجاد البديل الملائم له. وبالتالي قد يؤثر ذلك على أداء الصندوق بشكل سلبي.

١٥. **مخاطر الاعتماد على التصنيف الداخلي:** حيث أن مدير الصندوق سيقوم بتصنيف وتقييم صناديق المراجعة والصناديق المماثلة التي ينوي الاستثمار بها، الأمر الذي قد لا يكون فيه التصنيف دقيقاً أو صحيحاً وبالتالي التأثير بشكل سلبي على استثمارات الصندوق وبالتالي انخفاض سعر وحدة الصندوق.

١٦. **المخاطر المرتبطة بالمعايير الشرعية:** إن طبيعة استثمارات الصندوق الشرعية تجعل الاستثمار فقط في الأسهم السعودية محدوداً بفئة معينة من الشركات دون غيرها مما يحد من توزيع أصول الصندوق بشكل أوسع وبالتالي فإن أي تذبذب في أسعار تلك الفئة المحدودة من الشركات قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه. وبما أن مدير الصندوق يقوم بمراجعة توافق الشركات المستثمر بها مع المعايير الشرعية وقد ينتج عن ذلك تغيير وضع بعض أسهم الشركات من أسهم متوافقة إلى غير متوافقة مع المعايير الشرعية، وبالتالي تنشأ احتمالية التخلص من تلك الشركات بأسعار غير مناسبة مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.

١٧. **مخاطر السيولة:** خطر السيولة هو خطر تكبد صندوق الاستثمار خسارة مالية نتيجة اضطراب مدير الصندوق لتسييل الاستثمارات لتأمين السيولة الكافية للوفاء بالتزاماته التعاقدية مثل عمليات استرداد الوحدات الاستثمارية، أو نتيجة للاستثمار في أسهم شركات منخفضة السيولة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

١٨. **مخاطر التغير في أسعار الصرف:** إذا كانت دفعات شراء الوحدات بعملة غير عملة الصندوق فإن استثمارات المشترك قد تتأثر بشكل سلبي نتيجة للتغير في أسعار الصرف

١٩. **مخاطر التركيز:** حيث أن استراتيجية الصندوق الرئيسية تركز على الاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات التي لم يمض عليها ثلاث سنوات، فإن محدودية عدد الشركات ضمن هذا المجال الاستثماري سيؤدي إلى زيادة تركيز استثمارات الصندوق في أسهم أو قطاعات معينة بحيث يكون التركيز على شركات معينة أو قطاع واحد حسب الحالة. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق لتقلبات حادة نتيجة أي تغييرات في تلك الفئة من

الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

٢٠. **المخاطر الائتمانية:** المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي من الجهات المتعاقد معها في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما. وتطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة إيداع أموال (بصفة ودائع أو ما في حكمها) لدى طرف ثالث، أو من خلال الاستثمار في عمليات المراجعة المختلفة. إن أي إخفاق من قبل الجهات التي يتعامل معها الصندوق يؤثر سلباً على استثماراته وأدائه.

٢١. **المخاطر القانونية للشركات المستثمر بها:** صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة ضمن محفظة الصندوق معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها. إن أي تأثير ناجم عن أي قضية مع الغير يمكن أن تؤثر على السلامة المالية لأي شركة من الشركات المستثمر فيها، وبالتالي يمكن أن تؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

٢٢. **مخاطر عدم صحة البيانات:** بما أن الصندوق يستثمر بشكل رئيسي في أسهم الشركات السعودية فسوف يقوم مدير الصندوق بفحص نشرات الإصدار والقوائم المالية المتاحة للمستثمرين وذلك بشكل معقول. إلا أنه توجد مخاطر في حال إعطاء معلومة غير صحيحة أو إخفاء أو إهمال لأية معلومة جوهرية عن السهم في التقارير الدورية ونشرات الإصدار قد تؤدي إلى اتخاذ مدير الصندوق قراراً استثمارياً يمكن أن يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي.

٢٣. **مخاطر أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغيير في أسعار الفائدة. ولذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و مالكي الوحدات.

٢٤. **مخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق. وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على أداء الصندوق.

٢٥. **مخاطر الضريبة والزكاة:** قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو الاحتفاظ أو الاسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على أي زيادة في رأس المال الناشئة عنها.

٢٦. **مخاطر توقف عملية مشاركة الصناديق في الإصدارات الأولية:** لا يستطيع مدير الصندوق ضمان تلقيه دعوات للمشاركة في الإصدارات الأولية كما أن مدير الصندوق لا يضمن استمرار هيئة السوق المالية في الموافقة على طرح الإصدارات الأولية بطريقة بناء سجل الأوامر، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة إيراداته والتي ستعكس سلباً على سعر الوحدة في حال المشاركة.

٢٧. **مخاطر تضائل نسبة التخصيص:** حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن أن تتضاءل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة إيراداته والتي ستعكس سلباً على سعر الوحدة في حال المشاركة.

٢٨. **مخاطر تأخر إدراج أسهم الشركات المكتتب فيها:** في حال اكتتاب الصندوق في الإصدارات الأولية، فإن هذه الإصدار مرتبطة بموعد إدراج الأسهم في السوق السعودي، ما قد يحد تأخر إدراج أسهم الشركات المكتتب بها من الخيارات الاستثمارية لمدير الصندوق وقد تؤثر على الاستثمارات وأداء الصندوق والذي ستؤثر سلباً على سعر الوحدة.

٢٩. **مخاطر السيطرة على نسبة كبيرة من أصول الصندوق من قبل عدد قليل من المشتركين:** لا يوجد حد أقصى للاشتراك في الصندوق خلال فترة الأشتراك الأولي، ولذلك قد يقوم مشترك واحد أو أكثر بحيازة ما يزيد عن ١٠% من أصول الصندوق. قد تجبر عمليات الاسترداد من قبل واحد أو أكثر من أولئك المشتركين إلى أن يقوم الصندوق ببيع عدد من أصوله وأسهمه بأسعار أقل من أسعار السوق مما قد يؤثر سلباً على قيمة وحدات الصندوق وبالتالي على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

١٠،٢. يتحمل مالكي الوحدات المسؤولية كاملة عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق

١٠،٣. الاستثمار في الصندوق لا يعني ضمان الربح أو عدم الخسارة. وبشكل عام فإن استثمار المشترك في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار. إن مدير الصندوق لا يقدم أي ضمانات بأن الصندوق سوف يحقق أهدافه الاستثمارية. ولن تكون هناك أي ضمانات بحصول المشتركين على مبالغهم الأصلية المستثمرة عند الاسترداد أو عند إنهاء الصندوق.

١١. الرسوم والمصاريف:

البنء	القيمة وطريقة الاءحساب
رسوم اشتراك	بء أعلى ١,٥% من قيمة الاشتراك - آخصم من مبلغ الاشتراك مباشرة ويجوز لمءبر الصندوق التنازل عنها
أءعاب إءارة	١,٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق - آءءسب يومياً وءءفع بشكل ربع سنوي
رسوم أمين الءفظ ورسوم المءبر الإءاري	٢٥,٠% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق - آءءسب يومياً وءءفع بشكل ربع سنوي
أءعاب المراجع الءارجي	مبلغ ٤٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً - آءءسب يومياً وءءفع كل سنة أشهر من إءمالي قيمة الأصول
مكافآت أعضاء مجلس الإءارة	ينآاضي العءو المسءقل مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي عن كل جلسة وبعء أقصى ٦,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً - آءءسب يومياً وءءفع بعء الجلسة مباشرةً من إءمالي قيمة الأصول
مكافآت للءئة الشريعة	مبلغ ٢٠,٦٢٥ ريال سعودي ءءفع مرة واحدة
رسوم المؤشر الإءءرشاءي	مبلغ ٢٨,١٢٥ ريال سعودي سنوياً - ءءفع بءاية العام المالي وءءسب يومياً
الرسوم الرقابية	مبلغ ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً - ءءفع نهاية السنة المالية وءءسب يومياً
رسوم السوق المالية السعودية (ءءاول)	مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً - ءءفع نهاية السنة المالية وءءسب يومياً
نفقات آءرى	يكون الصندوق مسؤلاً عن نفقاته الإءارية والمهنية والتشغيلية الآءرى، والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) أءعاب المءاسب القانوني وأءعاب أعضاء اللءئة الشريعة وأءعاب أعضاء مجلس الإءارة والمصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية، مع مراعاة ءء أقصى سنوياً وقءره ٢٠٠,٠٠٠ ريال سعودي. يستثنى من الءء الأقصى المذكور أءعاب الإءارة ورسوم أمين الءفظ ورسوم المءبر الإءاري للصندوق وأية رسوم مصاحبة للآءقراض

كما يمكن الإءلاع على ملءص الإفصاء المالي (الفقرة ٣٦) للءعرف على بيان مبالغ تلك الرسوم و المصاريف

١٢. مصاريف الءعامل

يآءمل الصندوق جميع مصاريف الءعامل (الوساطة) في الأوراق المالية وفقاً للأسعار السائءة لءى وسطاء الءعامل وءءفع من أصوله عند تنفيذ الصفقات.

١٣. الءصفية وءعيين مصف

لهيئة السوق المالية السعودية صلاحية ءعيين مءبر بءيل أو مصف أو آءاء أي ءءبير آراه مناسباً وءلك وفقاً للآئة صناءيق الاءءثمار.

١٤. مجلس إدارة الصندوق

١٤,١. تكوين المجلس

يتكون مجلس إدارة الصندوق من خمسة أعضاء، من بينهم عضوين مستقلين يعينهم مدير الصندوق. وتكون فترة عضوية مجلس الإدارة هي عام ميلادي واحد تبدأ من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية لإطلاق الصندوق وتجدد تلقائياً. أسماء أعضاء مجلس الإدارة:

- الدكتور عبدالرحمن خليل تلفت – رئيس المجلس – عضو غير مستقل

الدكتور/عبد الرحمن خليل تلفت امتدت مسيرته لمدة خمسة عشرة سنة من الإنجازات في القطاع المالي وبخاصة في قطاع التمويل الإسلامي. بدأ حياته المهنية في مجال الخدمات المالية المتنامية بسرعة في مملكة البحرين مع مصرف البحرين المركزي (المعروفة سابقاً باسم مؤسسة نقد البحرين). شغل مناصب قيادية مختلفة في مصرف البحرين المركزي ولاسيما في مجال التمويل الإسلامي وبخاصة المصارف الإسلامية وشركات التكافل. في عام ٢٠٠٨، تولي الدكتور عبد الرحمن منصب الرئيس التنفيذي لشركة "أليانز" تكافل وهي الذراع العالمي لمجموعة أليانز الألمانية العملاقة للتأمين وإدارة الأصول وفي عام ٢٠١٠ تم ترقيته ليصبح رئيساً لمجلس إدارة الشركة. وفي نهاية ٢٠١١، قام الدكتور عبد الرحمن مع بعض المستثمرين بتأسيس "شركة إتقان للخدمات المالية" وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي وتم تعيين الدكتور عبد الرحمن كرئيس لمجلس إدارة الشركة. ويشغل حالياً منصب العضو المنتدب والرئيس التنفيذي لشركة نمو المالية وهي شركة مالية مرخصة من هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية. حصل على البكالوريوس من جامعة البحرين في علوم الرياضيات بعدها حصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دي بول في الولايات المتحدة الأمريكية في شيكاغو وحصل على شهادة الدكتوراه من جامعة درم في المملكة المتحدة في مجال التمويل الإسلامي.

- الدكتور نبيه عبدالرحمن الجبر – عضو غير مستقل

حاصل على شهادة الدكتوراه في المحاسبة عام ١٩٩٥ من جامعة ويلز بالمملكة المتحدة وماجستير في المحاسبة عام ١٩٩١ من جامعة ويسترن ريزيرف بالولايات المتحدة الأمريكية وبكالوريوس محاسبة عام ١٩٨٨ من كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الملك سعود كما حصل الدكتور الجبر على زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في ٢٠٠١م. عمل الدكتور نبيه بمنصب مستشار مالي-شركة القصيم الزراعية من عام ١٩٩٦-١٩٩٨م، وعمل بوظيفة مستشار مالي-الغرفة التجارية الصناعية بالقصيم من عام ١٩٩٩-٢٠٠١م. وتقلد الدكتور الجبر منصب مدير الشؤون المالية والإدارية للشركة الوطنية الزراعية (إحدى شركات الشيخ سليمان الراجحي) ٢٠٠١-٢٠٠٣م ومديراً للتطوير والمشاريع في شركة إكساب للتطوير العقاري ٢٠٠٣-٢٠٠٦م ويشغل الدكتور الجبر منصب الرئيس التنفيذي وعضو مجلس إدارة "شركة إسكان للتنمية والاستثمار" منذ تأسيسها في عام ٢٠٠٦م وحتى تاريخه. ويشغل الدكتور الجبر عضوية مجالس إدارة شركة المنارة للتقسيم وشركة مهاد الإستثمارية وعضو لجنة المراجعة لدى شركة الطيار القابضة للسفر.

- الأستاذ يوسف موسى يوسف – عضو غير مستقل
حاصل على بكالوريوس في المحاسبة من جامعة الخرطوم بجمهورية السودان كما انه محاسب قانوني معتمد (CPA) مرخص من الولايات المتحدة الأمريكية. تمتد خبرة السيد يوسف في الإدارة المالية والمراجعة لأكثر من ٢٥ عامًا حيث عمل في العديد من الشركات والمؤسسات العالمية المرموقة حيث عمل سابقاً بوظيفة كبير المراجعين في «فيريزون» بالولايات المتحدة الأمريكية. وقد التحق السيد يوسف بمجموعة الطيار للسفر في العام ٢٠٠٦ م ويشغل حالياً منصب نائب الرئيس التنفيذي للشئون المالية.
 - الأستاذ خالد عبدالرحمن الدهام – عضو مستقل
حاصل على بكالوريوس علوم إدارية من جامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية. ويشغل السيد خالد عضوية مجلس إدارة شركة الدهام للساعات منذ العام ١٤٢٨ هـ ويضطلع بمسؤوليات كبيرة تشمل وضع استراتيجية العمل الشاملة ووضع الأهداف والإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية وإقرار الميزانيات. كما يشغل منصب العضو المنتدب في شركة الدهام للساعات لإدارتي الموارد البشرية والمبيعات والمعارض منذ العام ١٤٢٨ هـ.
 - الأستاذ معاذ عبدالرحمن الحسيني – عضو مستقل
حاصل على بكالوريوس في إدارة نظم المعلومات من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، كما يحمل شهادة المحلل المالي المعتمد (CFA) من معهد المحللين الماليين في الولايات المتحدة الأمريكية. تمتد خبرة السيد معاذ لأكثر من ١٠ سنوات تقلد خلالها العديد من المناصب في عدد من المؤسسات المصرفية المرموقة في المملكة العربية السعودية، فقد شغل منصب مستشار أول لإدارة المخاطر في إدارة الخزينة في البنك السعودي البريطاني ويشغل حالياً منصب مدير أول في إدارة الخزينة للأسواق العالمية في بنك دويتشه الألماني.
- ١٤,٢. مسؤوليات وصلاحيات المجلس
- وتشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، وذلك وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها. ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ وأي عقد يتم إبرامه مع أي شخص مرخص له لتسويق وحدات الصندوق لمستثمرين محتملين، أو تقديم المشورة لهم بخصوص شراء الوحدات.
 - الإشراف ومتى كان ذلك مناسباً والمصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (١٩) من لائحة صناديق الاستثمار.
 - الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و (أو) لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير

الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة. ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتطلبات المنصوص عليها في المادة (٣٩) من لائحة صناديق الاستثمار.

- إقرار أي توصية يرفعها المصفي الذي يتم تعيينه بموجب المادة (٢٢) من لائحة الاستثمار، تتعلق بتصفية أو استمرار عمل صندوق الاستثمار أو مدير الصندوق، عدا التوصيات المتعلقة بأي ادعاء من طرف المصفي بخصوص سوء سلوك أو إهمال من أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار، وأي مستند آخر سواء أكان عقداً أو غيره (يتضمن افصاحات تتعلق بالصندوق و (أو) مدير الصندوق وإدارته للصندوق) بلائحة الاستثمار، وذلك دون إخلال بالفقرة (هـ) من المادة (١٣) من لائحة صناديق الاستثمار.

- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة المشتركين وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

- العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه، وتتضمن مسؤولية أمانة عضو مجلس إدارة الصندوق تجاه مالكي الوحدات واجب الإخلاص والاهتمام وبذل الحرص المعقول.

١٤,٣ لا يشغل أعضاء مجلس إدارة الصندوق عضويات مجالس إدارة في صناديق استثمار أخرى

١٤,٤ مكافآت وتعيينات المجلس

يتقاضى العضو المستقل مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي عن كل جلسة وبعد أقصى ٦,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً – تحتسب يومياً وتدفع بعد الجلسة مباشرة.

١٥. مدير الصندوق

١٥,١ مدير الصندوق هو شركة نمو المالية للاستشارات المالية هو: المملكة العربية السعودية،

الرياض. شارع العليا العام، ص.ب. ٩٢٣٥٠ الرمز البريدي ١١٦٥٣ هاتف: (11) 966+

4942444 فاكس: 4944266 (11) 966+ الموقع الإلكتروني: www.nomwcapital.com.sa

١٥,٢ حتى إعداد هذه الشروط والأحكام، فإن مدير الصندوق لا يعتقد بوجود أي تضارب مصالح

محتمل بين مصالح الصندوق ومصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق وبين مدير الصندوق ومدير

الصندوق من الباطن، وسوف يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن أي عمل أو مصلحة أخرى مهمة

لأعضاء مجلس إدارته أو له يحتمل تعارضها مع مصالح الصندوق.

١٥,٣. لا يوجد هنالك أي تضارب مصالح جوهرية من طرف مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن يحتمل أن يؤثر على تأدية التزاماته تجاه الصندوق.

١٥,٤. مدير الصندوق من الباطن

قام مدير الصندوق بتكليف مدير صندوق من الباطن وذلك حسب التفاصيل التالية:

الاسم: المجموعة المالية هيرميس السعودية

العنوان: سكاى تاورز، الطابق ٣، البرج الشمالي، العُليَا

ص.ب: ٣٠٠١٨٩، الرياض ١١٣٧٢

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٩٦٦١١٢٥٠٦١٤١

فاكس: ٠٠٩٦٦١١٢٩٣٨٠٣٢

الموقع الإلكتروني: www.efg-hermes.sa

مدير الصندوق من الباطن هو شركة مساهمة سعودية مغلقة مسجلة في الرياض ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية كـ "شخص مرخص له" بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية وتحمل الرخصة رقم ٣٧-٠٦٠١٦.

من المتوقع أن يتولى مدير الصندوق من الباطن ويكون مسؤولاً عن الأنشطة التالية:

أ. التصرف بصفة إدارية فرعية مقرأً بأن مدير الصندوق هو المدير الرئيسي للاستثمار؛

ب. اتخاذ كافة الإجراءات والقيام بالأنشطة المتعلقة بالأسهم بالنيابة عن الصندوق ومدير الصندوق وفقاً لهذه الشروط والأحكام وتحديدًا فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في هذه الشروط والأحكام؛

ت. فتح حسابات داخلية من خلال أنظمتها والاحتفاظ بسجلات صناديق الاستثمار داخل الحسابات المناسبة وتزويد مدير الصندوق بمعلومات محدثة في الوقت المناسب أو عند طلب مدير الصندوق لذلك؛

ث. المتابعة المستمرة لتطوير استثمارات الصندوق والتزويد بالتقارير الخطية ذات الصلة والمتعلقة بالأوراق المالية الأساسية حسبما يطلبه مدير الصندوق؛

ج. اتخاذ كافة الإجراءات المتعلقة باستثمارات الصندوق والتي يلزم اتخاذها، حسب رأي مدير الصندوق من الباطن، من أجل التزام الصندوق بسياسات الاستثمار والأهداف الخاصة به؛

ح. العمل مع مسؤول إدارة الصندوق فيما يتعلق بالخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق؛

خ. التنسيق مع مزودي الخدمات الآخرين وتقديم المعلومات لهم بما في ذلك أمين الحفظ والمستشارين القانونيين ومراجع الحسابات والأطراف الأخرى حسبما يصدر بذلك تعليمات من جانب مدير الصندوق.

القيام بأية أنشطة أخرى حسبما يطلبه مدير الصندوق بشكل معقول من وقت لآخر فيما يتعلق بتقديم خدمات إدارة الصندوق من الباطن.

١٥,٥ . يقر مدير الصندوق (شركة نمو المالية للاستشارات المالية ش.م.س.م) بأنه شركة سعودية مساهمة مغلقة بموجب سجل تجاري رقم (١٠١٠٤٠٤٨٧٠) وهو شركة مرخصة تعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ بتاريخ ١٤٢٤/٢/٦ هـ الموافق ٣١ يوليو ٢٠٠٣م بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم بترخيص رقم (١٣١٧٢-٣٧). ويحمل مدير الصندوق تراخيص من هيئة السوق المالية لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل، والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الاستثمار، وإدارة محافظ العملاء والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية.

١٦. أمين الحفظ

شركة نمو المالية للاستشارات المالية
ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١٣١٧٢-٣٧)
صندوق بريد: ٩٢٣٥٠
الرياض ١١٦٥٣ - المملكة العربية السعودية
هاتف: +٩٦٦١١٤٩٤٢٤٤٤
فاكس: +٩٦٦١١٤٩٤٢٦٦
الموقع الإلكتروني: www.nomwcapital.com.sa

١٧. المراجع الخارجي

إرنست أند يونغ
المملكة العربية السعودية، الرياض
طريق الملك فهد - برج الفيصلية، الطابق ١٤
ص.ب. ٢٧٣٢ الرمز البريدي ١١٤٦١

هاتف: +٩٦٦١١٢١٥٩٤٤٩

فاكس: +٩٦٦١١٢٧٣٤٧٣٠

وهي شركة مراجعة حسابات مرخص لها من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA).

١٨. القوائم المالية السنوية المراجعة

١٨,١ سيقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية للصندوق ومراجعتها وفقاً للمعايير الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA).

١٨,٢ سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالقوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق حسب المادة ٣٦ من لائحة صناديق الاستثمار مجاناً خلال (٩٠) يوماً تقويمياً من تاريخ نهاية السنة المالية للصندوق، كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالقوائم المالية نصف السنوية المفحوصة خلال (٤٥) يوماً تقويمياً من تاريخ نهاية الفترة الأولية المعد عنها تلك القوائم. كما يستطيع المشتركون أو المشتركون المحتملون الحصول على صورة منها دون مقابل عن طريق طلبها هاتفياً بالتواصل مع إدارة صناديق الاستثمار لدى مدير الصندوق أو عبر إرسال الطلب على البريد الإلكتروني أو زيارة المركز الرئيسي لمدير الصندوق. كما سيتم إصدار أول قوائم مالية مراجعة للصندوق في نهاية عام ٢٠١٥م وتنتهي الفترة المالية لحسابات الصندوق في ٣١ ديسمبر من كل عام ميلادي.

١٩. خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية من فئة واحدة من نفس النوع ومتساوية في الحقوق، ويمكن لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.

٢٠. معلومات أخرى

يراعي مدير الصندوق السرية التامة لمعلومات استثمار المشتركين. كما يمكن مشاركة هذه المعلومات مع الجهات المسؤولة والمنظمة مثل هيئة السوق المالية ومؤسسة النقد العربي السعودي في حال تم طلبها. كما يمكن للمستثمرين الاتصال بمدير الصندوق للحصول على أية معلومات أخرى ذات علاقة بالصندوق.

٢١. صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية

٢١,١ لقد تم تعيين دار المراجعة الشرعية والمرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي لتقديم خدمات الاستشارات الشرعية كمستشار شرعي للصندوق. وهي شركة متخصصة في تقديم خدمات التدقيق والمراجعة الشرعية، وعضو في المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وعضو في منظمة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. وقد قام المستشار الشرعي بتعيين الشيوخ التالية أسماءهم كلجنة شرعية للصندوق من أجل مراجعة المعايير الشرعية للصندوق والمستندات الخاصة بالصندوق والتأكد من الالتزام بالمعايير الشرعية.

أسماء أعضاء اللجنة الشرعية

الاسم	المنصب	المؤهلات/الخبرات
الشيخ / محمد بن أحمد السلطان	عضو اللجنة الشرعية	حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير مفتي محمد تقي عثمانى. يمتلك الشيخ محمد بن أحمد السلطان ١٠ سنوات من الخبرة كمستشار شرعي وأكاديمي في الصناعة المصرفية الإسلامية، حيث يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية لدى دار المراجعة الشرعية وذلك لما يتمتع به من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. ولدى الشيخ خبرة واسعة في هيكله صناديق الإستثمار والمنتجات المالية الإسلامية حيث تشمل خبرته بالإضافة إلى المنتجات الإستثمارية منتجات القطاع المصرفي والتأمين.
الشيخ الدكتور / صلاح بن فهد الشلهوب	عضو اللجنة الشرعية	حاصل على شهادة الدكتوراة في التمويل الإسلامي من جامعة إنديرة بالمملكة المتحدة والماجستير من جامعة الإمام في المملكة العربية السعودية. ويشغل الدكتور صلاح حالياً وظيفة أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية والعربية بكلية الدراسات المساندة والتطبيقية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن. ولدى الدكتور العديد من البحوث والمقالات التي تتعلق بالقطاع المصرفي الإسلامي نشرت في صحف مرموقة أبرزها صحيفة الاقتصادية السعودية.

٢١,٢ . ويتقاضى كافة أعضاء اللجنة الشرعية مبلغ ٢٠,٦٢٥ ريال يدفع مرة واحدة.

٢١,٣ . يوضح الملحق رقم (١) من هذه الشروط والأحكام المعايير الشرعية التي تستخدمها اللجنة الشرعية في التأكد من شرعية أنشطة الصندوق.

٢٢ . صناديق الاستثمار العالمية لا ينطبق.

٢٣ . الطرح الأولي

لا يوجد حد أدنى لبداية عمل الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بالاحتفاظ بالأموال التي يتم جمعها خلال فترة الطرح على شكل نقدية قبل تاريخ بدء عمل للصندوق.

٢٤ . استثمار مدير الصندوق في الصندوق

يمكن لمدير الصندوق بناءً على تقديره الخاص أن يستثمر في وحدات الصندوق. كما يحتفظ مدير الصندوق بحقه في الاسترداد وتخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً، متى رأى ذلك مناسباً، وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن أي استثمار له في الصندوق نهاية كل سنة مالية. ويعامل استثمار مدير الصندوق في الصندوق على أنه

اشترك في وحدات هذا الصندوق معاملة مماثلة لاستثمارات المشتركين في الصندوق وبحسب بنود الاشتراك والاسترداد الواردة في هذه الشروط والاحكام.

٢٥. إجراءات الاشتراك والاسترداد

٢٥,١ يتم تنفيذ طلبات الإشتراك في الصندوق والإسترداد منه مرتين أسبوعياً في كل يوم إثنين وأربعاء وهما يوماً التعامل في الصندوق. في حالة توافق أيام التعامل مع يوم عطلة رسمية مثل اليوم الوطني و العطل الاستثنائية، يتم إعتبار يوم العمل التالي يوماً للتعامل.

٢٥,٢ الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد المكتملة بالإضافة للوثائق المطلوبة الأخرى ومبالغ الإشتراك النقدية التي يتم إستلامها من قبل مدير الصندوق قبل الساعة الثانية عشر والنصف ظهراً وذلك حسب توقيت مدينة الرياض من يوم العمل السابق ليوم التعامل. في حال تم إستلام الطلب بعد الساعة الثانية عشر والنصف ظهراً يتم تنفيذ الطلب في يوم التعامل التالي.

٢٥,٣ أقصى فترة زمنية تفصل بين الإشتراك والإستثمار في الصندوق هي الفترة التي تفصل بين اشترك العميل وتملكه للوحدات هي نفس الفترة التي تفصل بين يوم تقديم طلبه للإشتراك في الصندوق ويوم التعامل الآحق.

٢٥,٤ إجراءات تقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات أو إستردادها:

١. للإشتراك في الصندوق يطلب من المشتركين إبراز إثبات الهوية الشخصية مثل بطاقة الأحوال الشخصية للمواطنين أو بطاقة الإقامة (الإقامة) للمقيمين في المملكة العربية السعودية أو جواز السفر (لمواطني دول الخليج ومواطني الدول الأخرى). على المشتركين التوقيع على شروط وأحكام الصندوق وتعبئة نموذج الإشتراك ونموذج "أعرف عميلك" حيث يمكن الحصول على نموذج الإشتراك ونموذج "أعرف عميلك" من مدير الصندوق والذي يمكن تعبئته وإعادته إلى المسئول المختص لدي مدير الصندوق.

٢. يمكن السداد لشراء وحدات الصندوق بواسطة التحويل المصرفي إلى الحساب المخصص للصندوق في البنك الذي يجري فيه مدير الصندوق الترتيبات اللازمة من وقت لآخر أو عن طريق شيك مسحوب على البنك، أو أمر سداد أو شيك مصرفي. ولا يقبل السداد نقداً لشراء الوحدات.

٣. للإسترداد من الصندوق يتم تعبئة نموذج الإسترداد وتقديمه لمدير الصندوق.

٢٥,٥ . تكون حصيلة مبالغ الإسترداد متوفرة لمالكي الوحدات قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم.

٢٥,٦ . الحد الأدنى للاشتراك المبدئي هو ١٠,٠٠٠ ريال سعودي، الحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو ١٠,٠٠٠ ريال سعودي. الحد الأدنى للاسترداد هو ١٠,٠٠٠ ريال سعودي ويشترط على المستثمر الاحتفاظ بمبلغ ١٠,٠٠٠ ريال سعودي كحد أدنى لرصيد الاستثمار المحتفظ به. ويحق لمدير الصندوق تصفية حساب المشترك في حال عدم الاحتفاظ بالحد الأدنى من الرصيد وذلماً وفقاً لإجراءات الاسترداد الواردة في هذه الشروط و الأحكام..

٢٥,٧ . صلاحيات مدير الصندوق والظروف التي يمكنه فيها تعليق الإشتراك والإسترداد أو تأجيل أي من ذلك أو رفضه:

١ . يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض أي إشتراك في حال فشل المشترك في إستيفاء المتطلبات حسب الفقرة أعلاه رقم (٢٥,٤)، أو عدم تمكنه من تقديم طلب موقع معتمد، أو عدم إستيفاء مبلغ الإشتراك المطلوب. كما يجوز لمدير الصندوق رفض قبول أي طلب إشتراك إذا كان قبوله من شأنه أن يؤدي إلى مخالفة قوانين ولوائح هيئة السوق المالية.

٢ . إذا تم رفض طلب الإشتراك كلياً أو جزئياً لأي سبب يقوم مدير الصندوق بإعادة الجزء غير المستغل من مبلغ الإشتراك إلى المشترك بالإضافة إلى رسوم الإشتراك الذي إستلمه مدير الصندوق لإصدار الوحدات للمشارك بالنسبة والتناسب لما تم قبوله أو رفضه وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد أو عبر تحويل بنكي.

٣ . يحق لمدير الصندوق رفض أو تأجيل أي طلب إسترداد حتى يوم التعامل التالي في الحالات التالية:

أ . في حالة ما إذا كان إجمالي مبلغ طلبات الإسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل يزيد عن (١٠%) في قيمة صافي أصول الصندوق.

ب . في حال تم تعليق التداول في السوق المالية التي يستثمر بها الصندوق أو أي من الأوراق المالية التي يرى مدير الصندوق أنها تشكل نسبة مهمة من صافي أصول الصندوق.

يحق لمدير الصندوق، وفقاً لقراره بعدم إمكانية تقويم أصول الصندوق بشكل يعول عليه، كإقفال سوق الأسهم السعودية في يوم التعامل التالي، يحق له تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات الإستثمارية أو إستردادها على

أن لاتزيد فترة التعليق عن يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد وبشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس إدارة الصندوق. هذا وتكون الطلبات المستلمة خلال فترة التعليق يتم تنفيذها في أول يوم تعامل تالي وعلى أساس تناسبي مع أولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.

٢٥,٨ باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة (أ) من المادة ٥٠ من لائحة صناديق الاستثمار، يجوز أن يتجاوز استثمار المستثمر في الصندوق نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق.

٢٦. تقويم أصول صندوق الاستثمار

٢٦,١. يتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق من خلال جمع قيمة كل أصل من أصوله. وتحدد قيمة الأسهم وحقوق الأولوية المتداولة على أساس أسعار إغلاق الأسهم وحقوق الأولوية المتداولة المتوفرة في محفظة الصندوق ذلك اليوم مالم يكون سوق الأسهم السعودية غير عامل في ذلك اليوم وفي هذه الحالة يكون التقويم حسب آخر إغلاق لأسعار الأسهم وحقوق الأولوية المتداولة المتوفرة في محفظة الصندوق. وتحدد قيمة الطروحات الأولية للأسهم قبل الإدراج في سوق الأسهم السعودية على أساس سعر تكلفة الشراء بعد عملية التخصيص وبناء سجل الأوامر. وتحدد أيضاً قيمة حقوق الأولوية القابلة للتداول بسعر التكلفة عند التخصيص عن طريق سجل بناء الأوامر، كما تحدد قيمة الاصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد (المرابحات) على أساس تكلفة العقد مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم. وفي حالة الاستثمار في صناديق استثمارية فسوف يتم استخدام آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقويم.

وسيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة أصوله. وذلك على النحو التالي:

١. خصم المصاريف الثابتة على سبيل المثال لا الحصر: مصاريف التعامل وتعويضات أعضاء مجلس إدارة الصندوق وأتعاب المراجع الخارجي والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في البند رقم (١١) من هذه الشروط والأحكام.

٢. خصم أتعاب الإدارة من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.

٣. خصم رسوم الحفظ من اجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة وأتعاب الإدارة.

٢٦,٢. يتم تقويم أصول الصندوق في نهاية كل يوم تقويم (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية. وسيتم التقويم في الساعة ٣:٠٤ عصر كل يوم تعامل بناء على أسعار الإغلاق في السوق السعودية تداول في ذلك اليوم. و اذا كان التقويم هو يوم عطلة سيتم التقويم في يوم العمل التالي.

٢٦,٣. صافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية الواحدة هو السعر الذي يتم الإشتراك والاسترداد بناءً عليه. ويتحدد صافي قيمة الأصول بالنسبة للمستثمر بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على إجمالي

وحدات الصندوق الاستثمارية القائمة في يوم التقييم المعني للحصول على صافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية الواحدة. وبالتالي يكون صافي قيمة الأصول بالنسبة للمستثمر هو حاصل ضرب عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها بصافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية الواحدة وإذا حدد مدير الصندوق لأي سبب معقول (كأن يكون سوق الأسهم السعودية مقللاً) يحق له تأجيل تقييم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات الاستثمارية أو استردادها على أن لا تزيد فترة التعليق عن يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد وبشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس إدارة الصندوق. والطلبات المستلمة خلال فترة التعليق يتم تنفيذها في أول يوم تعامل تالي وعلى أساس تناسبي مع أولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.

٢٦,٤. سيقوم مدير الصندوق بتحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً على موقع شركة السوق المالية السعودية "تداول" (www.tadawul.com.sa) وكذلك موقع مدير الصندوق (www.nomwcapital.com.sa) في يوم العمل الذي يلي يوم التقييم.

٢٧. رسوم الاسترداد المبكر

سيتم فرض رسوم الاسترداد إذا قام المستثمر باسترداد وحدات خلال ٣٠ يوماً من تاريخ الاشتراك وستدفع هذه الرسوم للصندوق. تعادل رسوم الاسترداد نسبة ١ % من قيمة الوحدات المستردة لتعويض الصندوق عن التكاليف التي تكبدها بسبب ذلك الاسترداد المبكر. تحتسب هذه الرسوم مقابل الوحدات المستردة على أساس "الوارد أولاً صادر أولاً".

٢٨. إنهاء الصندوق

٢٨,١. إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة الأصول التي يديرها الصندوق، أو معدل العائد المتوقع، لا يكفي لتبرير تشغيل الصندوق أو أن هناك تغييراً في النظم أو اللوائح أو ظروفها يمكن أن يعتبرها مدير الصندوق سبباً مناسباً لتصفية الصندوق، أو أن هناك حدثاً متوقفاً سيؤدي إلى اعتبار وجود الصندوق غير نظامي، فإن مدير الصندوق، بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية، أن يقرر إنهاء الصندوق بصورة طوعية ويلتزم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات قبل ستون (٦٠) يوماً تقويمي على الأقل، بقرار مدير الصندوق بتصفية الصندوق.

٢٨,٢. في حال إنهاء الصندوق سيتم في أقرب فرصة ممكنة تصفية أصول الصندوق وتسديد التزاماته وتوزيع صافي حصيلة التصفية على المستثمرين على أساس تناسبي حسب نسبة عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمر إلى إجمالي عدد الوحدات القائمة في حينه حسبما يقرره مدير الصندوق. وسيتم توزيع صافي حصيلة التصفية خلال ثلاثون (٣٠) يوماً تقويمياً من إتمام عملية التصفية.

٢٩. رفع التقارير لمالكي الوحدات

- ٢٩,١. سيقدم مدير الصندوق تقارير للمشاركين عبر وسيلة الاتصال التي سيختارها المشترك عند تقديم طلب الاشتراك بشكل ربع سنوي (كل ثلاث أشهر) كحد أعلى متضمناً:
١. صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
 ٢. وعدد وحدات الصندوق التي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
 ٣. سجل بصفقات كل مشترك على حدة، بما في ذلك أي توزيعات مدفوعة لاحقة لآخر تقرير تم تقديمه للمشاركين.

٢٩,٢. كما سيقوم مدير الصندوق بنشر معلومات أسبوعية على الأقل عن صندوق الاستثمار من خلال السوق، وذلك بالشكل الذي تحدده هيئة السوق المالية من وقت لآخر.

٢٩,٣. كما سيقوم مدير الصندوق بتوفير نسخة من القوائم المالية السنوية المراجعة الخاصة بالصندوق، وفقاً للمادة (٣٦) من لائحة صناديق الاستثمار، إلى كل واحد من مالكي الوحدات عند طلبها من مدير الصندوق وستتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (٩٠) يوماً تقويمياً من نهاية السنة المالية للصندوق وذلك دون مقابل. وكذلك سيتم إتاحة التقارير الأولية المفحوصة خلال (٤٥) يوماً تقويمياً من نهاية فترة الإشعار.

٣٠. تضارب المصالح

٣٠,١. لا يوجد لدى مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن في الوقت الحاضر أي تضارب مصالح قد يؤثر على أداء مهامه وواجباته حيال الصندوق الاستثماري، وفي كل الأحوال يسعى مدير الصندوق إلى تجنب أي تضارب للمصالح قد ينشأ بين مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة ومصالح المشاركين في الصندوق، وذلك بالعمل على وضع مصالح المشاركين بالصندوق فوق مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة، وعدم تغليب مصالح مستثمرين على مصالح مستثمرين آخرين في نفس الصندوق وفي حال وجود أي تضارب مصالح محتمل فإن مدير الصندوق ملتزم بالإفصاح عنه إلى مجلس إدارة الصندوق لاتخاذ القرار حياله.

٣٠,٢. يمكن لمالكي الوحدات الاطلاع على الإجراءات المعتمدة لدى مدير الصندوق في معالجة تضارب المصالح عند الطلب دون مقابل.

٣١. سياسات حقوق التصويت

أ- بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام و(أو) لجنة المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بحقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله.

يقرر مدير الصندوق ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام و(أو) لجنة المطابقة والالتزام وذلك وفقاً للسياسات العامة المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة.

٣٢. تعديل شروط وأحكام الصندوق

٣٢,١. في حال وجود أي تعديل على هذه الشروط والأحكام، سيتم إرسال نسخة أصلية من الشروط والأحكام المعدلة إلى الهيئة بعد اعتمادها من مجلس إدارة الصندوق وموافقة اللجنة الشرعية إلا إذا

كانت التعديلات جوهرية فسيتم طلب الحصول على الموافقة المسبقة لذلك من هيئة السوق المالية وسيتم إرسال ملخص بالتعديلات إلى مالكي الوحدات كتابياً قبل ستين (٦٠) يوم تقويمي على الأقل من تاريخ سريانها.

٣٢,٢ . يتم تحديث الشروط والأحكام سنوياً لتظهر الرسوم والأتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق المعدلة وسيقوم مدير الصندوق بتزويد جميع المشتركين بتلك الشروط والأحكام. بالإضافة إلى نشرها على موقع شركة السوق المالية السعودية "تداول" (www.tadawul.com.sa) وكذلك موقع مدير الصندوق (www.nomwcapital.com.sa) في يوم العمل الذي يلي يوم اعتماد التحديث.

٣٣. إجراءات الشكاوى

٣٣,١ . يمكن مراسلة مدير الصندوق في حال وجود أي شكوى على العنوان التالي:

مسؤول المطابقة والالتزام
شركة نمو المالية للاستشارات المالية
شارع العليا العام

ص.ب. ٩٢٣٥٠ الرمز البريدي ١١٦٥٣

المملكة العربية السعودية، الرياض

هاتف: ٩٦٦ (١١) ٤٩٤ ٢٤٤٤

فاكس: ٩٦٦ (١١) ٤٩٤ ٤٢٦٦

الموقع الإلكتروني: www.nomwcapital.com.sa

البريد الإلكتروني: compliance@nomwcapital.com.sa

٣٣,٢ . يتوفر لدى مدير الصندوق إجراءات خاصة بمعالجة الشكاوى وهي متاحة في حال طلبها منه بأي وقت دون مقابل.

٣٣,٣ . في حالة تعذر الوصول إلى تسوية للشكوى أو لم يتم الرد خلال سبعة (٧) أيام عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية -إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (٩٠) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

٣٤. النظام المطبق

تخضع شروط وأحكام الصندوق لأنظمة المملكة العربية السعودية سارية المفعول، وتحال أية اختلافات أو منازعات بين الأطراف في هذه الشروط والأحكام إلى جهة قضائية مختصة (لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية لهيئة السوق المالية) أو أي سلطات رسمية أخرى تحل محلها.

٣٥. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار

إن شروط وأحكام الصندوق ووثائق الصندوق الأخرى موافقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

٣٦. ملخص الإفصاح المالي

رسم اشتراك	كحد أعلى ١,٥% من قيمة الاشتراك – تخصم من مبلغ الاشتراك مباشرة، ويجوز لمدير الصندوق التنازل عنها
أتعاب إدارة	١,٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق -تحتسب يومياً وتدفع بشكل ربع سنوي
رسوم الاسترداد المبكر	١% من قيمة الوحدات المستردة إذا قام المستثمر باسترداد وحدات خلال ٣٠ يوماً من تاريخ الاشتراك وستدفع هذه الرسوم للصندوق
رسوم حفظ ورسوم المدير الإداري	٠,٢٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق -تحتسب يومياً وتدفع بشكل ربع سنوي
أتعاب المراجع الخارجي	مبلغ ٤٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً – تحتسب يومياً وتدفع كل ستة أشهر
مصاريق تمويل الصندوق	حسب الأسعار السائدة في السوق
الرسوم الرقابية	مبلغ ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً – تدفع نهاية السنة المالية وتحتسب يومياً
رسوم السوق المالية السعودية (تداول)	مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً – تدفع نهاية السنة المالية وتحتسب يومياً
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	يتقاضى العضو المستقل مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي بدل حضور عن كل جلسة وبحد أقصى ٦,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً – تحتسب يومياً وتدفع بعد الجلسة مباشرة
مكافآت اللجنة الشرعية	مبلغ ٢٠,٦٢٥ ريال سعودي تدفع مرة واحدة
رسوم المؤشر الإسترشادي	مبلغ ٢٨,١٢٥ ريال سعودي سنوياً – تدفع بداية العام المالي وتحتسب يومياً
مصاريق التعامل	سيتحمل الصندوق كافة مصاريق التعامل المتعلقة بعمليات بيع وشراء الأسهم في سوق الأسهم السعودية وفقاً للأسعار السائدة لدى الوسطاء المرخصين.
نفقات أخرى	يكون الصندوق مسؤولاً عن نفقاته الإدارية والمهنية والتشغيلية الأخرى، والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) أتعاب المحاسب القانوني وأتعاب أعضاء اللجنة الشرعية وأتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمصاريق المتعلقة بنشر التقارير السنوية، مع مراعاة حد أقصى سنوياً وقدره ٢٠٠,٠٠٠ ريال سعودي. يستثنى من الحد الأقصى المذكور أتعاب الإدارة ورسوم أمين الحفظ ورسوم المدير الإداري للصندوق وأية رسوم مصاحبة للاقتراض

مثال لاحتساب الرسوم

نقدر حجم الصندوق عند ١٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي، رسوم ومصاريف العمليات التي يتوجب على المستثمر سدادها في حال إستثمار مبلغ ١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي وعلى إفتراض أن يحقق الصندوق ١٠% عائد سنوي رأس مالي، تكون كما يلي:

رسوم ومصاريف المستثمر بالريال السعودي	رسوم ومصاريف الصندوق بالريال السعودي	الرسوم والمصاريف السنوية المقدرة
١,٥٠٠	-	رسوم الاشتراك
١,٥٠٠	١٥٠,٠٠٠	أتعاب الإدارة
٢٥٠	٢٥,٠٠٠	رسوم الحفظ والمدير الإداري
٤٥٠	٤٥,٠٠٠	أتعاب المراجع الخارجي
١٢٠	١٢,٠٠٠	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٢٠٦,٢٥	٢٠,٦٢٥	مكافآت اللجنة الشرعية
٢٨١,٢٥	٢٨,١٢٥	رسوم المؤشر الإسترشادي
٧٥	٧,٥٠٠	رسوم مراجعة الهيئة
٥٠	٥,٠٠٠	رسوم السوق المالية السعودية (تداول)
٢٩٣٢,٥٠	٢٩٣,٢٥٠	إجمالي الرسوم والمصاريف السنوية المقدرة
١١٠,٠٠٠	١١,٠٠٠,٠٠٠	العائد الإفتراضي ١٠% + رأس المال
١٠٧,٠٦٧,٥١	١٠,٧٠٦,٧٥٠	صافي مبلغ الاستثمار نهاية السنة

ملاحظة: لا يوجد أداء سابق للصندوق. المصاريف الواردة أعلاه تقريبية، وسيتم ذكر المصاريف الفعلية في التقرير السنوي للصندوق
ملاحظات: المثال يفترض أن سعر الوحدة قد حقق عوائد قدرها ١٠% منذ الاشتراك وحتى فترة عام كامل. تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة.

ملحق رقم (1) المعايير الشرعية

المعايير المتعلقة بالانشاط

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة والتجارة والصناعة وما إلى ذلك، ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي ممايلي:

- (١) ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية كالبنوك التي تتعامل بالفائدة الربوية وشركات التأمين التقليدية.
- (٢) إنتاج وتوزيع الخمر والدخان ولحوم الخنزير ومشتقاتها أو اللحوم الغير مذبوحة على الطريقة الشرعية.
- (٣) إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
- (٤) إنتاج ونشر الأفلام والكتب والمجلات والقنوات الفضائية الإباحية ودور السينما.
- (٥) المطاعم والفنادق التي تقدم خدمات محرمة كبيع الخمر أو غيره وكذلك أماكن اللهو.
- (٦) أي نشاط آخر تقرر اللجنة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.

المعايير المتعلقة بأدوات الاستثمار

تخضع الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة والتجارة والصناعة وما إلى ذلك لتحليل الميزانية الإضافي وفقاً للضوابط التالية:

- (١) لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة تكون نسبة السيولة المستثمرة في أدوات قصيرة الأجل كودائع بنكية أو أوراق مالية بفائدة ربوية وفقاً لميزانيتها يساوي أو يزيد عن (٣٠%) من إجمالي موجوداتها
- (٢) لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة يساوي أو يزيد حساب المدينون فيها عن (٤٩%) من إجمالي موجوداتها
- (٣) لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة يتجاوز فيها الدخل الغير المشروع من مختلف المصادر عن (٥%) من الدخل الكلي للشركة سواء كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أو مصادر أخرى غير مباحة، شريطة ان يكون هذا الدخل من غير انشطتها الاساسية، مثل الودائع البنكية، بحيث تكون أنشطة الشركة الاساسية مباحة ولا يقبل ان يكون جزء من نشاطها مجالاً غير مباح مثل بيع الخمر وان كان يمثل دخله نسبة قليلة، لكن الدخل من غير النشاط الاساسي مثل الدخل الذي ينشأ من الودائع البنكية لأغراض إدارة فائض السيولة والتي لا تمارسها الشركة كنشاط اساسي.

الضوابط المتعلقة بالتطهير

- يجب على مدير الصندوق تحديد الدخل الغير المشروع سنوياً وإيداعه في حساب خاص لدى جهة خيريته مرخصة لأصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب الآتي:
- (١) تحديد إجمالي الدخل الغير مشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.

- ٢) تقسيم إجمالي الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة الدخل الغير مشروع للسهم.
- ٣) ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها خلال فترة التطهير ليتم حساب إجمالي الدخل الغير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- ٤) تكرار الخطوة ذاتها لكل شركة تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية تحت إشراف اللجنة الشرعية.

المراجعة الدورية

يتم دراسة توافق الشركات المستثمر بها مع المعايير الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقييد أي من الشركات التي تشكل أوراقها المالية جزءاً من أصول الصندوق بالمعايير الشرعية فسيتم بيعها خلال مدة لا تتجاوز الأسبوعين من تاريخ انتهاء المراجعة الدورية أما بالنسبة للشركات المدرجة حديثاً فسيتم تضمينها لقائمة الشركات المسموح بها في اليوم التالي من إدراجها في سوق الأسهم السعودية بشرط توافقها مع المعايير الشرعية الموضحة في هذا الملحق.

أنا/نحن قرأت/قرأنا وفهمت/فهمنا الشروط والأحكام المذكورة أعلاه وأؤكد/نؤكد قبولي/قبولنا بالتوقيع على نسخة من هذه الإتفاقية:

الأفراد:

	أسم العميل من الأفراد
	رقم بطاقة الأحوال
	رقم الإقامة
	رقم جواز السفر

<u>التاريخ</u>	<u>التوقيع</u>

الشركات:

	أسم العميل من المؤسسات/ الشركات
	رقم السجل التجاري
	التوقيع المعتمد/التوقيعات المعتمدة
	التاريخ
	ختم الشركة